الأمم المتحدة

A/ES-10/748–S/2017/275

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
3 April 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة

البند ٥ من جدول الأعمال

الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة

مجلس الأمن

السنة الثانية والسبعون

رسائل متطابقة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ٢٠١٧ موجهة إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من المراقب الدائم لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة

يأخذ الأمل في إحلال السلام العادل والشامل بين إسرائيل ودولة فلسطين بالتلاشي بسرعة مع استمرار إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، في اتباع سياساتها المنهجية المتمثلة في الاستعمار الاستيطاني والفصل العنصري والتطهير العرقي في دولة فلسطين المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. ومن الملح للغاية أن يتصرف المجتمع الدولي، ولا سيما مجلس الأمن، لحمل إسرائيل على امتثال القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة، بما فيها القرار ٢٣٣٤ (٢٠١٦).

وفي إهانة بالغة أخرى للجهود الدولية الرامية إلى إيجاد أفق سياسي للسلام، تواصل إسرائيل رفض السلام بصفاقة، وتستمر، بنية وقحة، في متابعة مخططاتها غير القانونية من خلال إعلان جديد عن بناء المزيد من المستوطنات غير القانونية في فلسطين المحتلة. وفي الواقع، كان الإعلان الذي أصدرته ما تسمى ''اللجنة الوزارية لشؤون الأمن'' لإسرائيل في ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٧ مختلفاً عن إعلاناتها السابقة بشأن بناء مستوطنات غير قانونية في المستوطنات القائمة؛ فقد كان هذا الإعلان عن بناء مستوطنة غير قانونية جديدة تماما – في قلب فلسطين – وهو يهدف إلى استرضاء المستوطنين المتطرفين من مستوطنة ''أمونا'' غير القانونية.

060417 050417 17-05339 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

ووفقا لما ذكرته المنظمة غير الحكومية الإسرائيلية ”السلام الآن“، يشمل القرار المتخذ في ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٧ ثلاث عمليات تطوير رئيسية لمستوطنات غير قانونية في الضفة الغربية المحتلة. فهو يشمل ”إقامة مستوطنة جديدة، في عمق الضفة الغربية ولأول مرة منذ عام ١٩٩١؛ وإصدار عطاءات لبناء حوالي ٢ ٠٠٠ وحدة سكنية؛ وإعلان حوالي ١ ٠٠٠ دونم تقريبا ”أراضي عامة“، تسمى في سياقات أخرى ”أراضي دولة“، وهو ما سيتيح ’إضفاء الطابع القانوني بأثر رجعي‘ على ثلاث بؤر استيطانية، هي ’بالجي مايم‘ و ’جيفات هارويه‘ و ’أديي آد‘، تقع جميعها شمال رام الله وفي عمق الضفة الغربية. ولا تشكل هذه الإعلانات الأخيرة انتهاكا لقرار مجلس الأمن ٢٣٣٤ (٢٠١٦) فحسب، بل هي أيضا انتهاك خطير لاتفاقية جنيف الرابعة، ولا سيما المادة ٤٩ والمادة ٣٣، وكذلك جريمة حرب بموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الذي ينص على أنه يحظر على السلطة القائمة بالاحتلال القيام، على نحو مباشر أو غير مباشر، بنقل بعض من سكانها إلى الأراضي المحتلة.

وليس لدى إسرائيل، حسب ما يتضح من الإجراءات التي تتخذها والسياسات التي تتبعها على نحو مستمر، أي تحفظات بشأن الاستخفاف الصارخ بالرأي العالمي أو القانون الدولي نظرا لأنها تواصل توسيع وبناء المستوطنات غير القانونية في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. وذكرت حنان عشراوي، وهي عضو في اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، أن هذا الإعلان الأخير يثبت أن حكومة إسرائيل اليمينية المناصرة للاستيطان، برئاسة رئيس الوزراء بنيامين نتنياهو، ”أكثر التزاما باسترضاء المستوطنين غير الشرعيين، بدلا من الالتزام بمتطلبات الاستقرار والسلام العادل“.

وتدين القيادة الفلسطينية بقوة هذا الإعلان الإسرائيلي الحديث، الذي يأتي بعد أقل من أسبوع على صدور تقرير الأمين العام المقدّم عملا بقرار مجلس الأمن ٢٣٣٤ (٢٠١٦)، الذي قدّمه نيكولاي ملادينوف، المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام إلى المجلس في إحاطة شفوية في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٧. وفي التقرير، ذُكر بوضوح، في جملة أمور، أنه بالرغم من أن مجلس الأمن ”يكرر مطالبته إسرائيل بأن توقف فورا وعلى نحو كامل جميع الأنشطة الاستيطانية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية“، في الفقرة ٢ من القرار ٢٣٣٤ (٢٠١٦)، لم تتخذ إسرائيل أي خطوات من هذا القبيل في هذا الصدد خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ولوحظ في التقرير أنه كانت هناك، على النقيض من ذلك، زيادة ملحوظة في البيانات والإعلانات والقرارات ذات الصلة ببناء المستوطنات وتوسيعها منذ اعتماد القرار ٢٣٣٤ (٢٠١٦). وفي هذا الصدد، نرحب بما أعاد الأمين العام التأكيد عليه في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٧، من خلال المتحدث الرسمي، حيث كرر التأكيد على الاستنتاجات الواردة في تقريره، وذكر من جديد أن المستوطنات

غير القانونية تشكل عقبة أمام السلام، وقال إنه ”يدين جميع الأعمال الانفرادية، مثل العمل الحالي، التي تهدد السلام وتقوض حل الدولتين“.

وتؤدي الأعمال المتهورة التي تقوم بها إسرائيل، التي تتواصل وتُصعّد عن عمد منذ اتخاذ القرار ٢٣٣٤ (٢٠١٦)، إلى تفاقم التوترات والوقوع في خطر مواصلة زعزعة الحالة الهشة في الميدان. وقد حان الوقت للمجتمع الدولي أن يتجاوز الإدانة أو الإعراب عن الغضب إزاء الممارسات الاستعمارية الإسرائيلية غير القانونية. والمطلوب اتخاذ إجراء عاجل وملموس. ويجب على المجتمع الدولي ألا يسمح لإسرائيل بمواصلة تجاهل القانون من دون عواقب. ويعود السبب الأساسي في أن يسمح للسلطة القائمة بالاحتلال بمواصلة احتلالها وإخضاعها لأمة بأسرها طوال ٥٠ سنة إلى أن المجتمع الدولي لم يتخذ حتى الآن الإجراءات المطلوبة والضرورية لوقف جرائم إسرائيل.

ولذلك، ندعو إلى اتخاذ إجراءات فورية ومتابعة الانتهاكات التي ترتكبها إسرائيل، بما في ذلك انتهاكها القرار ٢٣٣٤ (٢٠١٦). وقد حان الوقت لأعضاء المجتمع الدولي أن يختاروا بين السعي إلى السلام والعدالة أو السماح بالمزيد من التحركات الإسرائيلية الانفرادية غير القانونية التي لن تجلب سوى المزيد من زعزعة الاستقرار وسفك الدماء. وقد تأخر العالم كثيرا في الوقوف في وجه السلطة القائمة بالاحتلال والمطالبة بإنهاء احتلالها العسكري الوحشي وإنهاء تجاهلها الصارخ لحقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وأرضه، وإفساح المجال له للعيش كشعب حر في دولته المستقلة فلسطين، وعاصمتها القدس الشرقية.

وتأتي هذه الرسالة عطفاً على الرسائل السابقة البالغ عددها ٦٠٧ رسائل، التي وجهناها بشأن الأزمة المستمرة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، التي هي أرض دولة فلسطين. وتشكل هذه الرسائل، المؤرخة من ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ (A/55/432-S/2000/921) إلى ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٧ (A/ES-10/747-S/2017/251)، سجلاً أساسياً للجرائم التي ترتكبها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، في حق الشعب الفلسطيني منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠. ويجب أن تحاسَب إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على جميع جرائم الحرب وأعمال إرهاب الدولة والانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان التي تُرتكب في حق الشعب الفلسطيني، ويجب تقديم مرتكبيها إلى العدالة.

وأرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة للجمعية العامة، في إطار البند ٥ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) رياض **منصور**
السفير
المراقب الدائم لدولة فلسطين
لدى الأمم المتحدة